



# شرح سنن أبي داود مكتمل المجلس 562 شرح سنن أبي داود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

النهي حصل منهما من خلطهما عن خلطهما ومعلوم ان الشيء الذي يذكر حتى ولو كان واحدا فانه ممنوع. ولكن هنا الخلط ممنوع والسبب انه يفضي الى الاذكار او يسرع اليه الاذكار وقالوا ان الانسان يجب عليه ان يمتنع والا يفعل ذلك وان فعل وشرب قبل ان يسكر فهو اثم وان شرب بعد الاذكار فهو اثم من الجهتين من جهة لانه شرب خليطا وقد منع من الخلط ونهي عن الخلط ومن جهته انه شرب مسكرا ومن المعلوم ان المسكر آ حرام مطلقا سواء من جنس واحد او غير او اكثر. ولكن الخوف هو الذي فيه التحريم لم يكن الاذكار. ولو لم يكن الاذكار وقد ورد ابو داود احاديث عديدة تدل على منع الخلق والنهي عنه ايدين نوعين من انواع آ ما ينتبه اي انه يمتنع من ذلك ولا يفعل. وبعض العلماء اجاز ذلك ما لم يصل حق الاسكان اجاز ذلك ما لم يصل الى احد الاسكان. لكن ان وجد شيئا يدل على الجواز فيكون النهي يحمل وان لم يوجد شيء فالاصل انه يبقى على التحريم كما قاله آ الكثير من اهل العلم وقد ورد ابو داود اولا حديث جابر. جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان ينتبل الزبيب والتمر ان ينسب للزبيب والتمر جميعا. ان ينسب الزبيب والتمر جميعا بان ينبذ او يطرح الزبيب والتمر مع بعض في وعاء ثم يتخذ نببلا قبل ان يسكر فان ذلك لا يجوز. ولو حصل الاسكار كما علمنا علمنا فهو لا يكون لا من الواحد ولا من اكثر من واحد. التمر والزبيب جميعا. والزبيب ينبذ على حدة والتمر ينبذ على حدة لا بأس. والثانية؟ ونهى ان ينسب الذكر والرطب جميعا. ونهى ان ينكبد البشر والرطب جميعا. الرطب هو الذي استوى وطاب اكله وصار رطبا مصر هو الذي اه اه الذي اه لم يصل الى كونه صار رطبا بان يكون زهوا او يكون اه او يكون اه اخبر آ لم يصل الى حد الاستواء ولم يصل الى حد الاحمرار والاضطراب. فالجمع بينهما جمع بين نوعين. جمع بين نوعين وبين خليطين وقد جاء النهي في ذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال حدثنا قسيمة ابن سعيد كتبها من سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن الليل؟ عن الليث ابن سعد المصري ثقة فقير. اخرج له اصحاب الكتب الستة. عن عطاء بن ابي ابن ابي رباح المكي ثقة اخرجه اصحابه عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه مع صحابه الجليل وهو صحابي ابن صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد رباعي وهو من اعلى الاسانيد عند ابي داود رحمه الله قال حدثنا ابو سلمة موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابان قال حدثني يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انه نهى عن خليط والتمر وعن خليط البطن والتمر وعن خليط الزهو والرطب. وقال انتبهوا في كل واحدة على حدة تمر يا ابو داود حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه وفيه ما في الذي قبله من النفي عن اذا لنوعين اي فاكثر لانه اذا لم يجز في نوعين فمن باب اولي ان يكون اكثر من ذلك. نعم نهى عن طريق لكن هنا عن ابي قتادة انه نهى الان هذا هذا موقوف ولكن اللي بعده مرفوع الطريقة الثانية مرفوع انه نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط الرطب بنوع اخر وكذلك الزهو لا يخلط بنوع اخر والبتر والبلح لا يخلط بنوع من اخر وانما كل واحد ينبذ على حده دون ان يجمع بين نوعين وقال انتبهوا كل واحدة على حدة. وقد انتبهوا كل واحدة على حدة. يعني كل واحد ينبذ وحده ليس معه غيره. قال حدثنا ابو سلمة موسى ابن اسماعيل ابو سلمة موسى ابن اسماعيل تبوز في ثقة اخرجه اصحابه كثير ستة. عن ابان؟ عن ابان ابن يزيد العطار ثقة. اخرجه اصحابك من ستة الا ابن مالك عن يحيى عن يحيى بن ابي كثير اليماني اخرجه اصحابك في ستة عن عبدالله بن ابي قتادة. عبد الله بن ابي قتادة وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابيه. عن ابيه ابي قتادة هو الحارث بن الربيعي. الانصاري رضي الله الانف هو صحابي اخرج حديثه اصحاب الكذب الستة قال وحدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه واله وسلم بهذا الحديث

آ ثم ذكر طريقا اخرى يعني ليحيى ابن ابي كثير الامامي آ من غير طريق عبد الله ابن ابي قتادة وانما من طريق ابي علي عبد الرحمن آ عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني مرفوع الى رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال حدثني ابو سلمة بن عبدالرحمن ابو سلمة عن عبد الرحمن بن عوف المدني فقه اخرجاه اصحابه كذب الستة عن ابي قتادة عن ابي قتادة رضي الله عنه غواترة الاسئلة عن العصير المشكل

هل يدخل في هذا النوع؟ لا ما يدخل لان العصير يعني شيئا يعصر ويفرم. واما هذا ينتبذ وخلط الاثنيين مع بعض يكون سببا لسرعة الاسكار تكون سببا لسرعة الازكار لكن في بعض العصاير مثل هذا السؤال يقول مكون من قطع قطع من الفواكه كثيرة موز وبرتقال ونحو ذلك تقطع وتنقع في الماء مع السكر

ما دام انه يعني ما هو منتبه وليس بنبييل وانما يعني عثر يعني جمع مع بعض وشرب لا بأس به وهذا اخر يقول في بلادنا يوضع التمر مع الزبيب مع السين في الماء ومع السكر لمدة ست ساعات تقريبا ثم يتناوله الصائم صفوفا. هذا هو الذي نهي عنه عبدالهادي هو الذي نهي عن هذا الخلط الذي نهي عنه الفرق بينه وبين القبر الذي قبله الفرق بينه وبين الذي قبله انقطع من بعض الفواكه تجمع ثم توضع في ماء مع سكر. كونه كونه يعني اه اه قوله يعني يعصر من من عدة اشياء ثم تشرب مع بعض لا بأس بذلك اما اذا كان انها يعني قطعاً تقطع ثم تنبذ وتكون يعني هذا فتكون من جملة من

النبي اذا كان هانواع جمعت يعني تركت حتى يعني مضى عليها وقت يعني آ هذا يؤدي الى هذا يؤدي الى انها تكون نبيدا وقد يصل الى حد الازكار لكن اذا كان ان هذه الاشياء يعني اه حصل عن طريق العصر وانه وجد يعني شيء من القطع او شيء من بقايا العصر وما الى ذلك هذا هذا لا يؤثر هذا عصير يقول اذا انتبه كل واحد على حدة ثم خلقهما بعد الانتباه

اه اذا كان طبعاً الاحتياط لانه يتبعد عن ذلك. لكنه اذا خلطهما معا وشربهما في الحال. وهذا ما يقال انه يعني اه في خليطين من ناحية ان انه يترع اليه الاتفاق. وانما هذا اذا ترك مع بعض اسرع اليهما الافكار. واما اذا جمع ما بينهما وصب بعضها على بعض وشربها في الحال هذا ما ما يؤتى لان ما هو ما هذا انتباه هذا فيقول هل العبرة بالخليطين الجنس ام النوع ايش الفرق بين الجنس والنوع في هذا

يعني ما دام انه آ شيئا شأن جنس هو امن النوع لان النوع جزء من جزئية الجنس النوع جزء من جزريات الجنس فالمقصود انه لا يجمع بين شئيين وسواء قيل يعني له جنسين او نوعين النتيجة واحدة. والجنس اعم من النوع قال حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر النمري قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن رجل قال حق من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر ابو داود حديث رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نهى عن البلح والتمر ان يفرط بينهما وعن الزبيب والتمر ان يفرط بينهما والمقصود من ذلك كما مر ان يجمع بين نوعين وان يخلط بينهما وان ينتبذ نعم قال حدثنا سليمان بن حرب. سليمان بن حرب ثقة اخرجاه اصحاب الكتب الستة. وحق ابن عمر النمري. حق ابن عمر النمري هو ثقة في البخاري وابو داود والنسائي. عن شعبة؟ عن شعبة

الحجاج الحكم بن عتيبة الكندي ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة عن ابن ابي ليلى عن ابن ابي ليلى عثمان ابن ابي ليلى وهو ثقة اخرجاه اصحابه كذب الستة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على رواية آ سليمان بن حرب قال آ رجل عن النبي صلى الله عليه وسلم واما حفص ابي عمر النمري فقد قال عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان جهالة الصحابة لا تؤثر وانما جهالة غيرهم هي التي تؤثر

فتبين من وف الرجل في طريق من طريق حفصة ابن عمر ان ذلك الرجل صحابي وجه هذا الصحابة لا تؤثر لان المجهول فيهم في حكم المعلوم قال حدثنا بمسند قال حدثنا يحيى عن ثابت ابن عمارة قال حدثني غيطة عن كبشة بنت ابي مريم قالت سألت ام سلمة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه واله وسلم ينهى عنه قالت كان ينهانا ان نعدم النوى طبخا او نخلط الزبيب والتمر

ثم اورد ابو داود حديث ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يعجموا النوى طبخا وان يجمعوا بين تميم الزبيب والزبيب والتمر اي يعني يجمع بينهما في الخاص بان يكونا قوله نهانا ان نعجم النوى يعني طبخا فسر بان بانهم يطبخون التمرة حتى آ آ يؤثر ذلك على النوى بحيث يتغير يعني لونه يتغير آ شكله سيكون في ذلك آ آ عدم آ الفائدة الكبيرة من آ

اعطائه للدواب لانه بذلك يكون لا يبقى عليه اثر التمر واثر الحلاوة اثر الحلوى في فيما اذا اكل واخرج فانه يبقى عليه شيئا من من الحلوى علق به. لكنه اذا طبخ فانه آ آ يتأثر

ويتغير لونه فيكون النوى نفسه آآ لا يعني لا يستفيد منه الحيوان كما يستفيد منه فيما اذا لو انا اه قد اخذ ومضغ واخرج النوى وقيل ايضا ايضا انه اه يفسد التمرة ويؤثر على التمر لان في طعمه فيما اذا آآ قبح فانه يؤثر طعما في التمر. نعم قال حدثنا مسدد مسدد البصر ثقة اخرج له آآ البخاري وابو داود من النسائي. ابن عبد الله ابن داود عن يحيى عن يحيى وابن سعيد القطاني ثقة اخرجه عن ثابت ابن عمارة ثابت ابن عمارة وهو صدوق فيه دين صديق فيه ليلة هو ابو داود والترمذي والنسائي. عن ربيعة عن ربيعة بريطة في الجيش من حريف وهي وهي لا تعرف. اخرج حديثها ابو داود. عن كبشة بنت ابي مریم. عن كبشة بنت ابي مریم وهي مقبولة

لا يعرف حالها وهي لا يعرف حالها اخرج لها ابو داود نعم اخرج لها ابو داود انا امي ثالثة عن ام سلمة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها هند ابي امية وحديثها اخرجها والحديث فيه هاتان فيه هاتان المجهولتان هو غير ثابت ولكن من ناحية الخليطين او الجمع بين الزبيب والتمر والنهي عن الجمع بينهما جاء في الاحاديث السابقة قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الله بن داود عن مصعب عن موسى ابن عبد الله عن امرأة من بني اسد عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان ينبذ له زبيب فيلقى فيه تمر او فيلقى فيه تمر او تمر فيلقى فيه الزبيب حديث عائشة النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له زبيب فيلقى في تمر او تمر فيلقى فيه الزبيب يعني معناه انه جمع بين خريطين وهذا لو صح لكان حجة في آآ ان النبي يعمل على تنزيهه. لكن الحديث لم يصح لان فيه امرأة آآ مبهمة مليئة وهو غير ثابت. نعم قال حدثنا مسدا عن عبد الله بن داود. عبد الله بن داود الخريفي ثقة. البخاري واصحابه. نعم. البخاري واصحاب السنن. عم مزعر. مشعر بن كيدان فقه

عن موسى بن عبد الله عن موسى بن عبد الله وهو مسلم وابو داود والترمذي وابو داود في الشمال وابن ماجه. عن امرأة من بني ادم عن عائشة. وهذه مبهمة وعائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها الصديقة في الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا زياد ابن يحيى الحساني قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عتاب بن عبد العزيز الحماني قال حدثتني صفية بنت عطية قالت

مع نسوة من بني القيس من بني دخلت مع نسوة من عبد القيس على عائشة رضي الله عنها فسألناها عن التمر والزبيب. وقالت كنت اخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب. فالقبه في انا فامر ثم اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم ثم اخرج ابو داود حديث عائشة رضي الله عنها انها دخلت انه انه سألت عن ايش تسعة؟ نعم تقول صببية بنت عطية دخلت مع نسوة من عبد القيد

على عائشة فسألناها عن التمر والزبيب. دخلت على يعني على عائشة مع نسوة من بني عبد القيس فسألناها عن التمر والزبيب فقالت ان كنت اخذ قبضة من ايش؟ من زبيب من تمر وقبضة من زبيب. قبضة من تمر وقبضة من زبيب يمرضها يعني معناها انها تدلكها باصاندها حتى تطلع او حتى تطلع الحلاوة التي فيها فتعطيها للنبي صلى الله عليه وسلم نعم فامرصه ثم افيه النبي صلى الله عليه وسلم. فاهرسه ثم اسقيه النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا اذا وهذا اذا كان في الحال يقول اذا كان يعني

في الحال امره سهل ولكن اذا كان الانتباه مكث مدة فانه كما مر يسرع اليه الاذكار فانه يسرع اليه الاذكار والاسناد فيه رجل ضعيف وهو ابو بكر وهو غير ثابت

قال حدثنا زياد ابن يحيى الحساني. زياد ابن يحيى الحساني فقهة. عن ابي بكر. عن ابي بكر وهو اسمه؟ عبدالرحمن بن عثمان البجراوي نوع ايه؟ عمر ثابت البجراوي ضعيف اخرج له؟ ابو داود وابن ماجه. اخرج ابو داود وابن ماجه. عن عتاب بن عبد العزيز الحماني. عتاب بن عبد العزيز الحماني وهو؟ مقبول ولا ابو داود

ابو داود. عن صببية بنت عطية. عن صببية بنت عطية والمقولة؟ لا تعرف. وهي لا تعرف مجهولة. ابو داود. نعم يا شيخ. عن عائشة مر ذكرها يقول في بلادنا يجعل العطار زبيب وشعير يغلي على النار مع سكر في الليل ويضعه في الثلاجة لليوم الثاني ثم يباع ونشترى منه ايه هذا هو الخلق هذا هو الخاص يعني بين شيبين وقد جاء النهي عنه وهذا اغلق في بلادنا يجعلون انواعا من الفواكه قطعاً صغيرة في ماء حلو وبعد ساعات يؤكل فما حكم ذلك

اذا كان اقول اذا اذا كان انه يترك يعني ساعات وانها قد يسرع اليه الافكار ليس آآ خارجا عن عن ما تقدم من الجمع بين الانواع والخلط بينها بالنبل ما يخرج عنها

لان النبي الاشياء متعددة هل يشترط اللتباس بالماء؟ فمثلا هذا يقول ما حكم الانتباه في الحليب؟ وجمع خليطين في حليب او غيره بحيث لا يكون ماء. الا حتى حتى لو كان حليب

لان النتيجة واحدة لو لم يكن ماء يمكن يصل الى الشر مع الحليب يعني الحليب يتغير طعمه الى الحموضة واللبن يتغير طعمه الى الحموضة لماذا لا يقال ان هذين الحديثين يشد بعضهم بعضا خاصة ان في كل منهما ما يجبر الاخر؟ والله يعني كما هو معلوم يعني فيهم مجاهير

بجهيل يعني وبعاء وبعاء قال رحمه الله تعالى باب في نبذ البتر. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام. قال حدثني ابي عن قتادة عن جابر ابن زيد

وعكرمة انهما كانا يكرهان البشرة وحده. وبأخذان ذلك عن ابن عباد. وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخشى ان يكون المجزاء الذي نهيته الذي نهيت عنه عبد القيس فقلت لقتادة ما المزاع؟ قال النبيذ في الحنك والمزفف؟ كما ورد ابو داود باب في نبذ البصر في نبذ البطن

نبيذ البصر كنبذ غيره غيره من النبيذ آآ كونه آآ ينبذ وآآ يعني يصل الى حد الازكار لا يجوز واذا شرب قبل ان يذكر بانه تائر ما دام نوعا واحدا ليس معه غيره فان ذلك سائق. وما جاء في هذا الاسناد من

كراهيته وكونه جاء من وفسر المزة بانه نبي ذي الجر ونبيذ الحنك وايش نبيل بن حنثمي سبق ان مر بنا ان هذا كان منهيا عنه في اول الامر وآآ

من تباذ في الاوعية الغليظة انه كان ممنوعا ثم رخص فيه بشرط الا يشرب الناس مسكرا. اولا ابن عباس رضي الله عنه اذا تم قال انه آآ الذي كان عبد القيس المجفف والحنك ومعلوم ان الذي نهيت

عنه ابيح اخيرا ابيح اخيرا وعلى هذا فالمشرك كغيره لا فرق بينه وبين غيره اذا جبد ولم يصل لاحد الازكار فانه يدخل تحت قوله انتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا. نعم

قال حدثنا محمد بن بشار محمد بن بشار الملقب بن دار البصري ثقة. اخرجه اصحاب الكتب بل هو شيخ لاصحاب كتب الستة عن معاذ بن هشام معاذ بن هشام ابن ابن ابي عبد الله الدستوري ثقة اخرجه الخبث نعم صدوق الروماني صدوق الرمان اخرج اصحاب عن ابيه هشام

عن عن جابر ابن زيد عن جابر ابن زيد وهو ابو الشعثة ثقة اخرجه اصحابه الستة وعي كريمة وعكرمة محمد ابن عباس ثقة اخرجه اصحابه الستة اي بن عباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

ان يكون هذا رجل ابن عباس نعم بعدين قد احسبه يعني حتى ما هو ما هو جازم ثم ايضا مع الجزم يعني النبذ بالحنك والمقير او المجفف هذا موجودا في اول الامر ونسخ كما مر في الدرس الماضي في الطرق المتعددة عن ابي عباس وابن عمر وغيرهما ثم جاء حديث وردة بن الحصيب

الذي فيه ناس وفيه قوله كنت نهيتكم عن الانتباه في اوعية فانتبهوا في اي وعاء ولا تشربوا من الشراء الاحاديث جاءت مطلقة النهي عن الجمع بينهما فتبقى على ما هي عليه الا ان وجد شيء اه يحملها او ينقلها من التحريم الى التنزيل. من التحريم الى ان كراهة التحريم الى كراهة التنزيل. او النهي المحرم الى النهي تنزيها وان وجد شيء ليس فله وجه ان يقال ان كل شيء آآ يستعمل ما لم يصل لاحد الازكار

هذا يعني العلماء يعني من الفقهاء او كثير من الفقهاء وكذلك المحدثون قالوا انه يمنع منه لو لم يسكر فيكون منهيا عنه وان الازكار وقال منهيا عنه من الجهتين ويأثم لو شربه وهو لم يسر لانه داخل تحت ما نفي او ما نفي عنه لكن انا اقول ان هذه الاحاديث الصحيحة ان وجد

اذا من النصوص شيء يدل على الجواز فهو يكون له وجه في آآ نقله من تحريم الى التنزيل قال رحمه الله تعالى باب في صفة النبيل قال حدثنا عيسى ابن محمد قال حدثنا ضمرة عن التيباني عن عبد الله ابن الديلمي عن ابيه رضي الله عنه انه قال اتينا رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم فقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن اين نحن؟ فالى من نحن؟ قال الى الله والى رسوله. فقلنا يا رسول الله ان لنا اعنابا ما نضع

قال زببوا قلنا ما نضع بالزبيب؟ قال انبذوه على غداءكم واشربوه على عشائكم. وانبذوه على عشائكم واشربوه على غداءكم وانبذوه في السنان ولا تنبذوه في الخل. فانه اذا تأخر عن عصره صار خلاء

ثم اورد ابو داود آآ باب في سيرة النبي يعني النبيذ الذي يصوغ يصوغ آآ شربه ويسوق استعماله هو الذي لم يصل الى احد الازكار. بان اه يترك مدة لا يصل فيها الى حد الازكار ثم يشرب

وقد اورد ابو داود حديث فيروز الزينبي رضي الله عنه انهم جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا ان قد علمت ممن نحن

ايش؟ وقلنا يا رسول الله قد علمت من نحن ومن اين نحن؟ علمت من نحن يعني القبيلة ومن اين نحن؟ يعني من البلد

فاذا اين نحن؟ قال الى الله ورسوله. الى الله ورسوله يعني يمكن ان يحمل معناه على انهم آآ سائرون الى ما يأتي عن الله وعن رسوله

صلى الله عليه وسلم ويلتزمون بما جاء عن الله وعن رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه  
الو اننا يا رسول الله ان لنا اعنابا ما نضع بها؟ ان لنا اعنابا ما نضع بها. آآ يعني كأن السؤال ان الاعناب كثيرة وانها تزيد يعني على حاجتهم في في التفكه واستعمالها فاكهة قالوا ذبوا جعلوها زبيب حولها الى زبيب يعني يلبسوها  
وتكون زبيبا والزبيب تستعملونه طول السنة. يستعمل طول السنة قالوا قلنا ما نضع بالزبيب؟ على غداكم واشربوه على عشائكم. وهذا هو محل الشاهد ابن النبيذ الذي يجوز استعماله. قال اه انبذوه على انبذوه على غداكم واشربوه وعلى عشائكم. يعني انبذوه في وقت غداكم. واشربوه في  
في عشائركم وانبذوه في وقت غداكم واشربوه في وقت غداكم. يعني معناه ان ان الغدا يكون في اول النهار والعشاء في اخر النهار فهم عندما آآ يكون وقت الغداء ينبذون للعشاء. يضعونه في آآ في وعاء حتى يصير نبيذا وحتى  
لا يشترط بالماء ثم يشرب في وقت مبكر لم يصل الى حد الاسكان. لان هذه الفترة قصيرة. يعني ما يصل فيها الى حد الاسكان اه انبذوه على غداكم يعني في وقت غداكم واشربوه في وقت غداكم. وانبذوه في وقت غداكم واشربوه في وقت غداكم. يعني معناه الذي ينبى بفتح العشاء يشرب مع  
والذي ينبغي مع الغداء ينبذ يشرب مع العشاء ان يكون هذا من النذير المباح الذي آآ فعله فائض وشربه سائغ يعني النبل سائغ والشرب سائغ انه لا يصل الى حجر الاسكان  
انبذوه في السنان ولا تنبذوه في الخل. وانبذوه في السنان. ولا تنبذوه في القلل. الشهام القرظ التي تؤخذ من الجلود وغالبا ما يقال للسن اذا كان قديما. اذا كان قديما يقال له شن. واما اذا كان جديدا ما يقال له شن. يعني يمكن  
لكن الغالب انه يستعمل في الشيء القديم. الذي اه اه تغير او حصل له يعني اسوداد. بسبب طول بخلاف الشيء الجديد فانه يختلف لونه عن لونه القديم. فالشن هو ما كان قديما. اللذوه في السنان  
ولا تنبذوه في القلل؟ القلل يعني كما هو معلوم مثل اه اه الجرار وغيرها لكن عرفنا اه في ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن الانتباه في القلل ولكنه رخص فيهم في الاخر كما جاء في حديث بريدة حيث قال كنت نهيتكم عن الجبال في اوعية فانتهوا  
وفي كل وعاء ولا تشربوا مسكرا انه اذا تأخر عن عصره صار خلى. فانه اذا تأخر عن عصره صار حل. يعني اذا طال مكثه يعني يتغير قال حدثنا عيسى ابن محمد  
ليس بمحمد هو؟ عن ضمرة عن ضمرة وهو صدوق بهم قليلا اذا قال للمفرد صدقني قليلا البخاري عن الشيباني عن الشيباني وهو يحيى ابن ابي عمر ابن ابي من يحيى بن ابي عمرو الشيباني فقه اخرجه بخاري يده مخرج؟ واصحاب السنة. عبدالله بن الدينمي. عن عبدالله بن الديلمي عبدالله بن فيروز الديلمي وهو  
اخرجه ابو داود. عن ابيه فيروز الدينمي رضي الله عنه هو صحابي اخرج له اصحاب السنن. اصحاب السنن قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت  
كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم في سقاء ينشأ اعلاه وله عزلاء ينبذ غدوة فيشربه عشاء او عشاء وينبذ عشاء فيشربه غدوة ثم اورد ابو داود حديث آآ عائشة رضي الله عنها وهو مثل الذي قبله انه كان ينبذ آآ يعني عشاء يشربوه غدوة وينبذوا غدوة فيحفظ عشاء يعني معناه في الصباح يعني آآ عند الغداء ينبذ وفي المساء وفي العشية عند العشاء يشرب ثم ينبذ عند العشاء ويشرب عند الغداء كما مر في الحديث آآ في الحديث السابق  
فهو مثله لكن هذه الفترة ليست تحليل لا ما هي تحديد بمعنى انه يجب زيادة عليها بمعنى ازاي يوجد زيادة عليها هذي اه هذا حصل ان كان يستعمل بذلك لكن سيأتي في بعض الاحيان انه يعني يستعمل اكثر من هذا يستعمل اكثر من هذه المدة  
قال هنا تقول كان ينظر في اتقائك او اعلاه وله عزلاء. وله عزلاء. قيل العزلة هو الفتحة التي تكون في اسفله اه ليشرب منها قال حدثنا محمد بن المثنى محمد المثنى ابو موسى العنزي ابو زمن ثقة اخرج له اصحابه وهو شيخ لاصحابه ستة  
عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي في ثقة اخرج له اصحابه في يونس ابن عبيد يونس ابن عبيد اصحابه عن الحسن عن الحسن ابن ابي الحسن البصري ثقة  
اخرجه اصحابه في ستة عن امه واسمها خيرا وهي؟ مقبولة اخرج له مسلم واصحاب السنة. وهي مقولة اخرجها مسلم واصحاب السنن انا عائشة وقد مر ذكرها قال حدثنا مسدد قال حدثنا المعتمر قال سمعت شبيه بن عبد الملك يحدث عن مقاتل ابن حيان قال  
حدثتني عمتي عمرة عن عائشة رضي الله عنها منها انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه واله وسلم غدوة فاذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه. وان فضل شيء او او فرغته  
ثم تنبذ له صلاته قبضته او فرغته. فرغته؟ ايه نعم  
ثم تنبذ له بالليل فاذا اصبح تغدى فشرب على غداه. قالت يغسل السقاء غدوة وعشية. فقال لها ابي مرتين في يوم؟ قالت نعم ابو داود حيث عائشة وهو مثل الذي قبله  
انها كانت تنبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة. فاذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه. هذا هو الذي نبت غدوة في وقت

يشربه في وقت العشاء مع عشائه

واذا واذا نبتذ وان فضل شيه او فرغته. وان فضل شيئا سببته يعني انه لا يبقى في في الازاء تسبه او فراغته يعني ما معنى يمكنها تطعمه الا فانه لا يتلف

لكنها لا تبطيه لانه ينظف. يعني بعد ما يحصل في الاول يشرب ينظف. ولهذا ذكر انه يقتل مرتين الذي فيه لا يبقى بحيث يضم اليه شيه اخر وانما يصب ويفرغ حتى يكون خاليا ويقتل

الذي نبتذ فيه. ثم ينبتذ فيه مرة ثانية. نعم ثم ثم تنبتذ له بالليل فاذا اصبح تغدى فشرب على غدائه. قالت يغسل السقاء غدوة وعشية فقال لها ابي مرتين في يوم؟ قالت نعم. يعني تأكيد غدوة وعشية مرتين في اليوم قال حدثنا مسدد عن المعتمر. عن سبيل ابن عبد الملك. عبد الملك هو المقاتل بن حيان المقاتل بن حيان وهو صدوق اخرج له؟ يسلمه اصحاب السنة. عن عمته عمرة. عن عمته عمرة

لا يعرف حالها قبل لا يعرف حالها اخرج ابو داود. اخرج ابو داود. عن عائشة. عن عائشة وقد نرى ذكرها وهذا مثل الذي قبله.

يعني لانه في الصباح وفي المساء نبتذ انتباه في الصباح وشرب في المساء او انتباه في المساء وشرب في الصباح وبين كان فيه هذي لكنه مماثل لما تقدم قل من الذي قال؟ فقال لها ابي مثل اجل عن مقاتل ابن حيان قال حدثني عمتي عمرة عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تنبتذ للنبي صلى الله عليه واله وسلم غدوة فاذا كان من العشي فتعشى شرب على عشائه وان فضل شيه صببته

او فرغته ثم تنبتذ له بالليل فاذا اصبح تغدى فشرب على غداه قالت يغسل السقاء يقتل السقاء غدوة وعشية فقال لها ابي مرتين في يوم؟ قالت نعم. آآ من هو الذي آآ من هو؟ مقاتل ابن حيان. ايه

لعله قتل ابن حيان يعني قال في عمته قاله لعمته الا اذا كان حديث فيه استغفار وان في شيه يعني شخص اخر لكن في الاسناد آآ اقرب من له هذا. لكن لا ادري اذا كان الحديث يعني فيه احتصار وان فيه احد يعني آآ آآ مذكور ولكنه واختصارا ثم جاء ذكره في الاخر العمل معبودة كل شيه العوامة هذا هو المتبادل بس انا ما ادري اذا كان في شيه شيه اخر وقال لها ابي اي فقال ابو عمرة لعائشة. ابو عمرة؟ نعم

يعني عن عائشة. هم. فقال لها ابي اهي اذا اه اذا هو اذا هذا كلام عمرة اقول كلام عمرة يعني قال قال آآ ابو عمرة لعائشة قال قال لها ابي مم اي فقال ابو عمرة لعائشة كما في الاشرار وتهذيب الكمال. نعم

قال حدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا ابو معاوية عن الامش عن ابي عمر يحيى ابن عبيد البهراني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان ينبتذ للنبي صلى الله عليه واله وسلم الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى الخدم او يهرق

قال ابو داود معنى اسق الخدم يبادر به الفساد. قال ابو داود ابو عمر يحيى ابن عبيد البهراني. قال عنبتذ كان ينبتذ للنبي صلى الله عليه وسلم الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى مساء الثالثة. يعني معناه ثلاثة ايام اليوم واعد واليوم الثالث الى المساء ثم اذا بقي شيه فانه آآ يسخى للقدم يعني يبادر به حتى لا يسفر حتى لا يصل الى احد الازكار آآ او يعني اما ان يستفاد منه واما ان يصل الى حد الازكار فافراط او انه لا يوجد من يستفيد منه وابقاؤه ويؤدي الى الى الى فساد ما دام انه لم يوجد من يشرب منه. ونقول اعطاء الخدم يعني اسقاط اسقاط لمن يستفيد منه قبل ان يصل لحد الإسلام. يعني قال بدار ايش

مبادرة ثم يسقى به ثم يأمر به فيسقى الخدم. قال ابو داود معنى يسقى الخدم يبادر به الفساد. نعم يعني يبادر به يعني يبادر به حتى يستفادون قبل ان يفسد. كما قال الله عز وجل في دار ان يكبروا. يعني يعني ما ياكلون اموالهم آآ آآ قبل ان يحصل آآ اه كبارهم اللي هم اللي هم اليتامى بدون يكبر يعني مبادرة الى اخر شيه من اموالهم قبل ان يكبروا فتسلم لهم. فهنا يعني يبادر به آآ يعني قبل ان يذكر

حتى يستفاد منه ما دام انه مباح وانه حلال لم يصل الى حد حرام وكانه بهذا انه اذا زاد على ثلاثة ايام انه آآ يصل الى حجر الشهر وقيل في التوفيق بين هذا الحديث والحديث الذي قبل ان تزج يوم وليلة انه في الصباح والمساء والمساء قيل ان لا تنافي بين هذا وهذا

اما ان يكون هذا جزء وهو داخل في الذي بعده وذاك اخبار عن واقع وهذا اخبار عن واقع وآآ اه وجود الاصغر مع الاكبر ذاتنا في بينهما فان الاصغر الذي اصغر في الاكبر. او ان او ان هذا يختلف باختلاف اه باختلاف البرودة والحرارة وانك اذا كان في حال برودة يعني يمكث مدة طويلة واذا كان في حال انه لا يعني يمتلك مدة طويلة كفصل الشتاء والصيف الحاصل انه لا تنافي بين بين هذا وهذا والمهم ان لا يصل لاحد

في هذا وفي هذا قال حدثنا مخلد بن خالد مخلد بن خالد هو؟ عن ابي معاوية ابي معاوية محمد بن قاسم الظريف الكوفي سليمان عن ابي عمر يحيى بن عبيد عمر يحيى بن

وهو ابن عباس ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال رحمه الله تعالى باب في شراب العسل نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا بارك الله فيكم ونفعنا الله

اذا وصل الى حد الاسكار ايجوز ان يسقى البهائم مراد يراق ويفلس هل يستفاد من قول ابي داوود يبادر به الفتاة انه يجوز القاء فضلات الطعام اه كونها اعطى لمن يستفيد منه ولا يلقي ان هذا هو الذي ينبغي يغادر به يعني معناه انه يعطى لمن يستحقه قبل ان يصل الى احد الفساد. لان الفساد ما وجد ويعطى لمن يستفيد منه مبادرة قبل ان يحصل له الفساد. وليس معنى ذلك انها بعد ما يحصل الفساد يبادر به بدر به قبل ان يسجد فما دام يستفاد منه لا يلقي لانه لا يقال ان يستفيد منه ولكن الذي يلقي وتره هو الذي لا يصل حنيفا ولا يصلح ان يستعمل

وهل الوفي الى حد من الشعب يباعوا في الاسواق عنب فواكه نعم يباع في الاسواق علب فواكه مشكلة مخلوقة ومعها ماء فهل تدخل في هذا النهي هذي كما هو معلوم اللي هي اللي هي هذي الاعاصير ولا كذا انها ليست ليست محكمة وليست اه اه ما الفرق بين النقع والانتباه النقطة ايش اه كونه اه هو بناء الانتباه يعني كونه شيء ينقع يعني معنى انه في الماء يعني حتى يعني حتى يشرب نقول وطمع عدة اعشاب توضع في ماء دافي من الليل حتى الصباح لتشرب هل هذا يعتبر من النبيذ القليظ المنهي عنه ادوية جاءت الاسئلة عن حكم السوييا الموجودة الان لا ادري ما اكتوب الحكم على الشيخ الان تصوروا هل تستر ولا ما تستر اذا هذا شرحنا. اللهم الا ان يكون فيها يعني آآ خلق. فالخلق يعني واذا عرفنا حكمه يقول السوييا شعير مع هيل مع خبز مع سكر يترك اليوم كامل ثم يصفى ويجعل منه عقيق. شعيرها مع هيل وخبز ويترك اليوم كامل ثم يصفى ويجعل منه العصير. علما انه لو مكث في الحرارة يؤدي الى الستر على كلام كثير من الناس القلب وقوم الهيل له الامر سهل الكلام على خبز

المقصود الذي يكون معه والوضع انواع متعددة في ماء حلو او مالح. هل يعتبر امتباذا؟ خصوصا ان الماء السكري او المالح من طرق حفظ الاطعمة وكانها انواع متعددة التمر والعنب والتمر والجبير وهذا نفس هذا هو نفس الخليطين يقول في بلادنا يجعلون التمر في الماء مدة يوم او يومين وربما جعلوا معه خميرة او حلبة فما الحكم او حلبة علبة صغيرة او حلبة حلفل؟ ايه ايه الحلبة يعني كما هو معلوم ليست يعني نوع من انواع الاطعمة هذه ليست من الاطعمة فيعني ومنه ان يسير مثل الدواء او كذا يعني لكن الحلبة ليست هذه ليست من الاطعمة امتداد هذا قراءتنا في ماء مالح او ماء حلو ما فيها فيسكن عليه انت وهو معلوم هو حل الا انه يعني اه يعني موضوعي في يعني في ماءنا اه حامض يعني يكون

الماء حامض ولا والقطعة التي تكون فيه لكن هل يعني يترك مدة تجمع عدة اشياء في آآ في وقت واحد آآ اذا كان انها عدة اشياء فهي داخله في الحريق يقول يذكر فائدة عن الحافظ ابن حجر الا كان الاعتبار انه لا يتحلل يعني في القطعة هنا ما تتحلل يتحلل لكن مثل مثل هذه الاسئلة التي فيها مثل هذا الجزر والاثار يبقى على على قساوته وعلى آآ تماسكه ما يتحلل يعني اخف منه يعني الغالب انه يوضع لانه في حل سيدخله الحموضة تدخل الحموضة في هذه الاشياء يعني الحموضة ما جاته من جهة النطق وانما جاته اخوان الجعل في حل يعني حل آآ اه وضع فيه هذه الاسئلة وصار فصار فيه طعم طعم الخل نعم هو تراضي لكنه يعني يوجد في شيء يضر وفي شيء جديد لان التمر اكل والزبيب اكل وينبذ في رئاسة الماء ثم آآ يتحول الى وقال له نبيل وضع الجزر ووضع الخيار آآ مع الخل من اجل انه يعني يدخله في ولا يوجد في الماء في الماء كما هو معلوم سيتغير لونه ولا يتغير لونه لكن

لا يضاعف ولا يوضع الخيار في الماء وانما يوضع في في الخل. من اجل ان يدخل فيه الحموضة ويقول ان فيه يقى الاكل فلا يكون من قبيل النبي في العقيدة من جهة النبي بمناسبة الاجتماع يتغير لونه فيصير يعني بدل ما يكون ماء يصير اه له ركن اخرين واما وضع الجدر ثم ووضه كذا لا يوضع والناس لا يضعونه من اجل انه يحللون او من اجل فاننا يضعون في حاله من اجل ان يتغير مثل ما لو اننا جعل يعني حل وفيه شجرة كذا ثم يغمس به لا يقال ان هذا من قبيل النبي يقول الاخ هل العبرة في الخلط بين الفواكه والحبوب؟ ام ان الخلط ممنوع مطلقا هو الحديث يدل على انه لا يجمع بين نوعين

فهذا يذكر عن الحافظ ابن حجر ان ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم لا يريان نفس حديث وفي النهي عن التباس المزفف الحديث واضح في النفس الحديث واضح بعض العلماء بينهم لكن هذه لكن الصحيح هو هذا الحديث

ان هذه امثلة يقول هذه امثلة الذي ورد في الاحاديث ان مجرد امثلة ولا تنظروه في الخلل فانه اذا تأخر عن عصره صار حلا. خليص منه تكريم الخلق؟ لا. لكن لا ايش انه اذا تأخر عن عصره صار خلا؟ لا هو خل لكنه كما هو معلوم. قال يعني ليس كيف تراه يكره؟ لانه حامض وانما اه يمكن اه يغمس به شيئا يؤكل. اما قومه يتفضل يقول الرجاء اعادة حكم وضع قطع مختلفة من الفواكه في الماء المحلى بالسكري ثم فربه واكله فهل هو ممنوع مطلقا؟ ام اذا افتى واذا صنع وشرب مباشرة فهل هو اذا كره هي فعل في الحال اذا فعل في الحال ما في ذلك وانما يقام يوضع وينتفذ يعني معناها انه يتحلل ويظهر يعني اه يتغير لون الماء واما اذا فعل في الحديث يعني قوم بياكل قطعة من هذه ثم قطعة من هذه مستقلة هذا من جنسه وان اجتمعهما في يعني آآ جيل او واحد وخبي بعضهما الى بعض حب بعضهما الى بعض هذه الفراغ المسجلة فيه معلبة وربما يكون صالح لمدة سنة وما عاد تتحمل يعني لو دخلت العلم عرفت من الاعلانات من التفاح من الموز هذا كانه يعني كانه بعد العصر فيه ومن الاشياء التي آآ التي في بقايا بقايا العكس العفو لا لا هي قطعة قطعة فيها قطعة يعني مع العصر يعني قطعة صغيرة اذا قطعة صغيرة يكون العصر يعني خفيف. يعني ما يكون فيها قطعاً صغيرة او على كل هو اذا وجد لشيء يدل على جواز الخلط يكون النفي محمولاً على على شرائط تنزيه لكن في وجوب في وجود انسان مما يصرف عن التحريم والتنبيه يقول هل صحيح ان الاسانيد التي جاءت في السيرة والمغازي لا تعامل معاملة الاسانيد التي جاءت في احاديث الاحكام لا ليس بصحيح كل كل يعني لا يعتبر شئ ثابت لا في السيرة ولا في غير السيرة الا اذا كان آآ جاء بها صحيحة والله في العالمين محمد وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داوود السدستاني والله تعالى باب في تراب العسل قال حدثنا احمد ابن محمد ابن حنبل قال حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج عن عطاء انه سمع عبيد بن عمير قال سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم تخبر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش رضي الله عنها فيغضب عندها عسلاً فتواصيت انا وحفصة رضي الله عنهما ايتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه واله وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغاير. فدخل على احدها فقالت له ذلك. فقال بل شربت عسلاً زينب بنت جحش ولن اعود اليه ولن اعود له. فنزلت لم تحرم ما احل الله لك؟ تبتغي الى ان تنوبا الى الله لعائشة وحفصة رضي الله عنهما. واذا اسر النبي الى بعض ازواجه حديثاً لقوله صلى الله عليه واله وسلم بل شربت عسلاً بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ويقول الامام ابو داوود رحمه الله تعالى باب في شراب العسل المقصود من هذه الترجمة هو آآ هو شرب العسل وهو من انفع اشياء واحلاها والنبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الحلوى والعسل فكان آآ فقد ابو داوود رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث عن ام سلمة ام سلمة؟ ينكت عند زيد. عند زيد. عند زينب بنت جحش رضي الله عنها. وكان عسلاً فتواصت عائشة مع حفصة رضي الله تعالى عنهما ان انه اذا جاء عند واحدة منهما تقول كل واحدة له ان ان انها تجد ايش؟ اني اجد منك ريح اني اجد منك ريح مظاير اني منك ريح الغفير فلما جاء عند عائشة قالت ذلك وقال بل شربوا عسلاً ولن اعود الى ذلك اي الى شرب هذا العسل الذي كان عند زينب رضي الله تعالى عنه المظاير هي اه ثمر لنبت يكون آآ فيه حلاوة ولكن فيه رائحة كريهة. والنبي صلى الله عليه وسلم كان يحب ريحة طيبة ويكره الروائح الروائح الغير الحسنة فلما قالت له ذلك اه خشي ان يكون هذا الشيء الذي يشرب فيه فيه ريح غير طيبة وكان يحب الريح الطيبة وهو يكره الروائح الغير الطيبة فقال انه انما شرب مغاير ولن يعود الى ذلك. والمغاير الذي هو نوع من الثمر تأكله آآ يرعاه النحل ثم آآ آآ يخرج منه العسل يعني فيكون فيه او في ذلك العسل رائحة ذلك الذي رعته ومن المعلوم ان العسل يختلف باختلاف المراعي يعني جودته وردائه وحسن رائحته وعدمها باختلاف المراعي التي يرعاها. فكان ظن ان هذا العسل الذي شربه من عند زينب انه من هذا القبيل الذي آآ فيه حلاوة وترعاه تدرسه النحل ويظهر آآ يعني نحلاً يعني من منها وفيه تلك الرائحة التي تكون في تلك الثمرة مثلاً الرسول صلى الله عليه وسلم كان يعني يشرب العسل وكان يحب

الخلوى والغسل كما سيأتي وهذا مما كان يحبه عليه الصلاة والسلام وكانت إحدى أم المؤمنين فيه شيئاً من الغسل وأمّهات المؤمنين آة عائشة وحصاة غرن مما قد حصل من آة أمي سلمة فواصينا على ما فواصينا عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قال وقال انه لن يعود وانزل الله عز وجل يا ايها النبي للمتحررين ما احل الله لك ازواجك وهذا هو سبب نزول هذه الاية وقيل ان سببها ايضاً آة كونه حرم ناره على نفسه وهي ذريته وقال انه لم يطأها وبعد ذلك اذن الله له او اخبره الله عز وجل بان يأتي بالكفارة وانه يحل له بكفارة اليمين ما كان قد آة آة حلف عليه او امتنع منه فيحل له اه فانه اه فانه اه يحث فيما عزم عليه واه

يحل له ذلك الشيء الذي عزم على الامتناع منه. فقد جاء في اه ما ذكره ابو داوود هذا الحديث عن عائشة في بيان سبب نزول هذه الاية وجاء ايضاً سبب النزول فيما يتعلق بمارية القبطية ام ولده ابراهيم. اعوذ بكلمه مثل عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً. فتواصيت انا ايتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغاير. نعم المغاير هي النبذ او الخبر يعني بعض الشجر الذي فيه حلاوة ولكن له رائحة غير طيبة. ومعنى ذلك ان النحل قد رأى من هذه الثمر او اكل هذا الثمر فكان ذلك آة في عسله الذي خرج منه فيه رائحة تلك الثمرة ودخل على احدها فقالت له ذلك فقال بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش لن اعود له. نعم وهذا هو للتحريم او الامتناع الذي حصل منه في قوله لن اعود له. والسبب في ذلك ما خشي ان يكون فيه رائحة يعني كرهية من ذلك الثمر الذي رعته آة رعاها النحل هنا قوله ولن اعود له. يعني شرب هذا العسل. لكن هذا اللفظ فقط او انه يعني ورد بصيغة التحريم او والله القسم او شيء من ذلك لا هو ورد يعني في شيء من هذا ورد. نعم انه افضل انه لم يعود. فنزلت لما تحرم ماء احل الله لك تبتغي الى ان تتوبا الى الله. فيه يعني العتاب

مع كتاب الاعاشة وحصل ان تتوب الى الله فقد سقطت قلوبهما وان تظاهر عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ضعيف عائشة وحفصة رضي الله عنهما هنا عائشة حفصة. نعم فما فما الضمير المثنى لهم ان تتوب الى الله فقصرت قلوبكما يعني المرجح عائشة وحق اللتان تواصتا على ان يقولوا هذا الكلام ففيه من الصوبة كذلك. في الحديث الثاني يعني في الحديث الثاني فيحتمل ان يكون يعني فيه او تكن المسألة هي قصة ثانية. اما هذا واما هذا واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثاً. في قوله صلى الله عليه وسلم بل شربت عسلاً. نعم. هذا هو الحديث الذي الاسرار هنا بمعنى يعني كلام بينه وبينها. كلام بينه وبينها يعني خاص. بينه وبينها ولكنه بعد ذلك فشى. نعم قال حدثنا احمد بن محمد بن حنبل. احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الامام المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة المذاهب السنة. وحديث اخرجه

عن حجاج بن محمد عن حجاج بن محمد آة الاعور عن ابن جرير ابن جرير عبد الملك ابن عبيد ابن ثقة اخرجه عن عطاء بن ابي رباح المكي ثقة اخرجه اصحابه عن عبيد ابن عمير ابن عمير وهو ثقة اخرجه اصحابه كثير ستة. عن عائشة. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهما الصديقة من الصديق. وهي واحدة من ثلاثة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول هل قوله صلى الله عليه وسلم ولن اعود له للغسل مطلقاً؟ او للغسل الذي عند زينب؟ لا للغسل الذي عند زينب. العسل عند زينب. ما هو بالعكس المطلقة وهذا يقول ما هو معنى التحريم هنا؟ اذ انه لا يجوز تحريم ما احل الله؟ الامتناع افعل كذا يعني معناه انه يمنع نفسه منه ويحرم نفسه منه هنا في في العون تصحيح ينقل عن القاضي عياض تصحيح الرواية الاولى التي فيها حقة وعائشة. هم دون هذا فهو يقول واعلم ان في هذا الحديث اي حديث عائشة من طريق عبيد بن عمير ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش. وفي الحديث الاتي اي حديث هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان شرب العسل كان عندي حفصة وان عائشة وسودة وصفية هن اللواتي تظاهرن عليه. فقال القاضي عياض والصحيح الاول كان بين حصي وبين عائشة وعلى انها قصة واحدة. نعم. قال النسائي اسناد حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج صحيح جيد غاية. نعم. وقال الاصيلي حديث حجاج اصح وهو اولي بظاهر كتاب الله تعالى واكمل فائدة. يريد قوله تعالى وان تظاهر عليه وهما ثنتان لا ثلاثة وانها عائشة رضي الله عنها وحفصة رضي الله عنها كما اعترف به عمر رضي الله عنه في حديث ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وقد انقلبت الاسماء على الراوي في الرواية الاخرى الذي فيه ان الشرب كان عند حفصة. قال القاضي والصواب ان شرب العسل كان عند

زينب ذكر القرطبي والنووي قاله الشيخ علاء الدين في لبابة التأويل. يعني هو الاسناد الاول الذي قال انه صحيح غاية. ويعني اللي هو طريق

قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحب الحلوى والعسل. فذكر بعض هذا الخبر. وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يشتره عليه ان توجد منه الريح. وفي هذا

الحديث قال السودة رضي الله عنها بل اكلت مغافير. قال بل شربت عسلا سقتني حفصة. فقلت جرت نحل العرف طاء من نفس النحل قال ابو داود المغفير مقله وهي صمغة وجرت رعت والعرفط نبت من نبت النحلة حديث عائشة رضي الله عنها من طريق اخرى وفيه ان ان الذي آآ فقط في اللبن انما هي حصة وان يعني آآ وانها ليست هي من ممن به بقوله لتتوب اليه فقد تحط قلوبكما لانها هي الساقية. ولكن على الرواية الاولى الساقية بنت جحش فاذا كان في خطة واحدة الراجح المحفوظ هو الطريق الاولى التي اه عن عبيد ابن عمير عن عائشة يمكن ان تقصهم متعددة جرت نحل العرفط. اه جرت يعني اكلت لان الجرس هو اكل النحل. العرفط الذي هو اه ثمر نمل علاش؟ جرت نحل العرفط نبت من نبت النحل. نعم نبت من نبت النحل الذي يأكله نبت من الاشياء او النباتات التي يأكلها النحل قال ابو داود ومعلوم ان العسل الذي يحصل النحل جودته وحسنه تابع لمرعاه ويختلف بخلاف المرعي واذا كان الذي رعاه يعني فيه رائحة يعني تبقى تلك الرائحة في العسل توجد تلك الرائحة في العصر لانه مأخوذ منه. نتيجة الرعي. نعم قال ابو داود المغافير مقله وهي صمغة. مقله. يعني وهي خمرة يعني معناها انها ثمرة. يعني ثمرة شية. يعني ثمر يعني نذب

قال له مقلق وهي صبغة يعني معناها انها مثل الصمغ الا انه حلو ولكن له رائحة قال حدثنا الحسن ابن علي الحسن ابن علي الحلواني ثقة اخرجه الا النتائج عن ابي اسامة ابو اسامة حماد ابن اسامة ثقة اخرجه

عن هشام عن ابيه هشام بن عروة عن ابيه عروة بن زبير العوام ثقة الفقيه اخرجه اصحابه عن عائشة فقد ما تعليقكم على ما جاء في العون من قول النسف وكان هذا زلة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لانه ليس لاحد ان يحرم ما احل الله مثلا غير جيد اقول هذا كلام غير جيد والرسول امتنع من هذا الشيء من اجل انه ذكر له نرى ان في رائحة كريهة وهو كان يحب الرائحة سوف يكره الرائحة الكريمة

لتنعى او عزم على الامتناع على ان لا يعود الى ذلك الشيء الذي وصف او شم منه رائحة غير طيبة وهو عليه الصلاة والسلام كان يحب الطيب ويحب رائحة طيبة فيكره الروائح الغير الحسنة قال رحمه الله تعالى وكذلك الحديث الذي جاء في بعض واثار اليه ان ان فيما يتعلق بمارية صحيحة لكنها ليست في الصحيحين ولكنها ثابتة فيما يتعلق بمثله في ماري

موجود عند عند النسائي موجود عند ابن جرير وبطرقا صحيحة. نعم قصة ماري تزيدونا ايضا وجه التحريم. اخوانه يعني اه اه حالة في النهاية وانه يعني ما يعني يعود الرجل ما يفعل ذلك معهم يعني يجوز هذا اشتكت بعض نساءه نعم نعم واحدة من النساء نعم

قال رحمه الله تعالى باب في النبيذ اذا غلا. قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا صدقة ابن خالد قال حدثنا زيد ابن واقد عن خالد ابن عبد الله ابن حسين

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقوم فتحنيت فطره بنبيه ان صنعته في دبان ثم اتينته به فاذا هو ينش فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم ومن الاخر. ثم اورد ابو داود في النبيذ اذا غلا. لانه اذا غلا وقذف بالزبد يعني معناه وصل الى حد الشعب او قارب الافكار. آآ علامته آآ هذه علامته انه يعني يغلي يغلي في زي الزبد فيكون

ذلك علامة على انه وصل الى الحالة السيئة وابو هريرة رضي الله عنه آآ النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان قائما فتحنيت ان يأتي له بنبيذ آآ يشكر عليه وصلى الله

كل ما اتى به واذا هي مش يعني فيه اه يعني اه يعني كان يغلو يعني حصل يعني ايه؟ يعني علامة او ظهر من العلماء ما رآه النبي وسلم قال يضرب بهذا القاعة يعني معناه انه يكتبه في حائط ويتخلص منه وقال ان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الاخر. الخمر هو محرم يعني لا يجوز ذلك. الا وافاد هذا ان ان ان غليانه وقذف بالزبد انها علامة الازكار قال علمت ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقوم فتحنيت فطره بنبيذ صنعته في دبا. دبا هو نفس

فالذي سبق المرأة في حديث ينهى عن الدبة والحنثن والمقير والمجفف المقير والنقير وعرفنا فيما مضى ان انه جاء تحريم الانتباه في هذه الاوعية في اول الامر ثم بعد ذلك نسخ في حديث بريدة ابن الحسين قوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم عن الانتباه في اوعية فانتهبوا في كل وعاء ولا تشربوا من الشراء. فهذا الدبة آآ من الاشياء

التي يعني كان قد يحصل تغير من الداخل ولا يظهر على الغلاف من الخارج او على يعني خارجه  
يكون لنا تغير في الداخل ولكن ما يضعها الخارج وخلاف الثقة فانه يوجد تغير في الداخل ظهر على الخارج فتبين على سطحه من  
الخارج آآ تغيره ثم اتيته به فاذا هو ينش. فاتيت به فاذا هو الاسلام معناه انه وصل الى تبين عند عندما وصل اليه انه يمشي  
يعني معناه ان فيه علامة في فقالوا اضرب لي يعني هذا الحائط وهو شراب لا يؤمن بالله واليوم الاخر يعني اللي هو خمر والذکر من  
لا يؤمن بالله واليوم الاخر آآ يأتي كثيرا ذكر الايمان بالله واليوم الاخر في القرآن والحديث. وذلك ان الايمان بالله عز  
وجل هو اصل الاصول لان اصول الايمان ستة الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وقد ادخله الجنة. ويأتي في كثير من  
الاحاديث بين الايمان بالله واليوم الاخر. لان الايمان بالله هو اصل الاصول. وكل ايمان بغيره فهو تابع للايمان به. ومن لم يؤمن به لا  
بالملائكة ولا بالكتب ولا بالرسل فهو مثل شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله بالنسبة لاركان الاسلام الايمان بالله هو اصل  
لاصول الايمان الاخرى الباقية التي هي ملائكة وكتب رسل في اليوم الاخر وقدر خيره وشره. كما ان الشهادتان اصل  
للاصول الخمسة اصول الاسلام واران الاسلام الخمسة هو اصل لها. فكل عمل لم يكن مبنيا على الشهادتين فانه لا عبرة وكل ايمانه لا  
يكون مبنيا على الايمان بالله فانه لا عبرة به. فيأتي الايمان بالله واليوم الاخر لان الايمان بالله هو الاصل والايمان باليوم  
الاخر يؤتى به لان فيه التنبيه الى يوم الحساب. التنبيه الى يوم الحساب هو ان الانسان يستعد ويتهيأ لذلك اليوم. فاذا كان المقام  
مقام ترغيب فهو حث على ذلك العمل. وان كان المقام مقام ترفيه فهو تحذير من ذلك العمل. وهنا مقام ترهيب. لانه قال من شرابه  
ومن لا ينظر له

وتحبة وترهيب من هذا من هذا النبيل الذي وصل الى حد الغليان ومثل ذلك فيما يتعلق بالتحذير والترهيب لا يحل لامرأة تؤمن بالله  
واليوم الاخر ان تسافر مع محرم. لان هذا في باب ترغيب من  
وفي باب الافلاس ما كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره ابو ترغيب. فليكرم ضيفه ترغيب. ان كانوا بالله واليوم الاخر فليقل  
خيلا او ليصمت حريص وهكذا قال حدثنا هشام بن عمار هشام بن عمار قد اخرج البخاري عن صدقة ابن خالد صدقة بن خالد هو  
ثقة في البخاري ابو داوود البخاري وابو  
عن زيد بن واكب هو داوود البخاري وابو داوود عن خالد بن عبدالله بن حسين بن خالد بن ابن الحسين مقبول ابو داوود. عن ابي  
هريرة. عن ابي هريرة عبدالرحمن الدوسري رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وهو اكثر الصحابة حديثا عن الاطلاق رضي الله عنه وارضاه هذان سؤالان عن قوله هذا شراب من لا يؤمن بالله. هل هذا يدل على  
الكفر؟ لا ما يدل على الكفر

يعني بالله الايمان الحامل او الامام الواجب ما هو معنى نفي لاصل الايمان وان اريد به ان حكاية عن اه عن الكفار الذين هذا شرابهم  
وانهم يشربون وهم لا يؤمنون بالله واليوم الاخر. فيعني انه شراب الكفار  
الذين لا يعني يحللون ولا يحرمون. ولكن آآ المسلم اذا شربه لا يقال انه كافر وانما يقال انه عاصي مرتكب كبيرة. من اعظم الكبائر فان  
اريد به ان هذا شراب الكفار فهو على على باه وهم وهم كفار غير مؤمنين  
ونريد به التحذير منه وان من يفعله يعني ليس عنده الايمان الواجب الذي آآ آآ يحصل معه الجماع والارتداع والابتعاد عن ذلك الشيء  
الذي هو محرم انه اذا اريد به المؤمن او المؤمنون او المسلمون فان آآ فانه لا يكون كفرا الا مع الاستحياء  
يعني هي استحلت الخمر من الملة قال رحمه الله تعالى باب في الشرب قائما قبل ما تنتقل للحديث هذا صحيح الحديث فيه مقبول  
ولكن من ناحية تحريم تحريم النبيذ الذي وصل احد الاذكار هذا في احاديث كثيرة يعني كل مسلم حرام  
لكن حال قصة ابي هريرة فطره بنذيد انا اقول كان مع ابو هريرة رضي الله عنه مات ما اراد انه يأتي به بشيء ولكنه الواقع فلما وصل  
في هذا الوقت على اساس انه اتى بشيء مسكر ولكنه اصاب على اساس انه سرير ثم  
لوجود هذه العلامة قال رحمه الله تعالى باب في الشرب قائما. قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضي  
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نهى ان يشرب الرجل قائما. ثم اورد ابو داوود رحمه الله  
قائمة؟ نعم. لابد في الشرب قائما. آآ اي في حكمه. وهل هو سائغ او غير سائغ؟ المعروف من عاداته صلى الله عليه وسلم انه كان وهو  
جالس يشرب وهو جالس. رسوله وهو قائم هذا يعني آآ هذا من  
قليل او ما حصل منه بقله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وقد جاء النهي عن الشرب قائما. وجاء انه شرب قائما في بعض اخوان  
فمن العلماء من رأى هذا النهي الذي جاء عن الشرب عن طريق عن قيام انه محمول على  
كراهة التنزيه وان فعله صلى الله عليه وسلم دال على الجواز وان فعله دال على الجواز وجاء ايضا ما يدل على ذلك انه الصحابة  
لعلي رضي الله عنه الذي سيأتي ذكره من انه آآ شرب قائما وقال ان فيه اناس يقولون انه ليس قائم واني  
قائما وشرب قائما سيكون الجمع بين هذه النصوص آآ على بيان ان الاصل هو شرعا ميوس وهو الذي يروح يحرص عليه وان شرب  
قائما في بعض الاحيان بحاجة دعت الى ذلك فلا بأس بهذا. اورد ابو داوود حديث انس. انس رضي الله عنه قال  
نعم الافعال الرجل قائم ان يشرب الرجل قائم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشرب الرجل قائما وذكر الرجل هنا لا مفهوم له

فمثلته المرأة. ولكن كما عرفنا ان الغالب هو ان الاحكام مع الرجال والخطاب مع الرجال فيأتي مثل الرجال. والا حكمها حكم الرجل والاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام ولا يفرق بينهما الا بدليل يفرق الا بدليل او بادلة نفرق عند ذلك يقابل التفريق بينهما بين الرجال والنساء في الاحزاب والا فان الاصل هو التساوي وعلى هذا قول منها يشرب الرجل الرجل لا مفهوم له فكذلك المرأة يعني منهية عن ان تشرب قائمة كما ان الرجل منهى عن ان يشرب آآ قائمة قال حدثنا مسلم بن ابراهيم مسلم من ابراهيم الفراهيحي ثقة اخرجه عن هشام؟ عن هشام اه هشام عن قتادة؟ عن قتادة الان؟ عن انس رضي الله عنه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وخادمه واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد رباعي من اعلى الاسانيد عند هذه لو قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن مشعر ابن كدام عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال ابن سبرة ان عليا رضي الله عنه دعا بماء فشربه هو قائم ثم قال ان رجالا يكره احدهم ان يفعل هذا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يفعل مثل ما رأيتموه افعله؟ وهذا حديث علي رضي الله عنه انه شرب قائما وقال ان اناسا يكرهون ان يشرب الرجل قائما واني رأيتهم يسلم يعني يفعل مثل ما رأيتموني اعناقكم مثل ما رأيتموني افعل يعني انه جرب قائما ولكن كما هو معلوم هذا اه اه ليس هو المعتاد فعلة ومن عمله صلى الله عليه وسلم بل المعتاد من فعله ومن نهجه انه كان يشرب قائما وانما انه جالس وهو جالسا وانما شربه اه قائما انما هو في بعض الاحيان سيكون جالسا هو الاصل وهو الذي ينبغي ان يكون عليه الانسان وينشغل قائما في بعض الاحيان بحاجة الى ذلك لا بأس بذلك قال حدثني قال حدثنا مسدد ابن مشارع ابي بكر ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داود والترمذي عن يحيى بن سعيد الخطاب البصري ثقة اخرجه يا اصحابي عن عبد الملك ابن ميت صراحة البخاري ابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجه. البخاري وابو داود والترمذي الشمالي والنسائي وابن ماجه. عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين رابع الخلفاء الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقب الجملة والفضائل الكثيرة رضي الله عنه وارضاه هل يقاتل الاكل قائما على الشرب قائما اذا كان هناك حاجة يعني تدعوا اليه لا بأس بذلك اذا شرب طالب العلم قائما فهل هذا يعتبر من خوارم المرءة؟ لا ما يعتبر من قوام المرءة لكن الاولى به ان يفعل ما هو الافضل وما هو الاولى واذا كان انه يعني حصل امر اذا دخل الرجل المسجد ولم يصلي التحية فهل يشرب قائما ام يجلس؟ من قبل التحية فما ما رأيكم بهذه القاعدة؟ النهي في باب الاداب يحمل على التنزيه وليس هو بالتحريم. ليس هذا على اطلاقه اقول هذا ليس على اطلاقه لا يقال ان هذا في كل شيء كيف يحمل النهي على التنزيه مع ما ورد في صحيح مسلم من شرب قائما فليستقي كما هو معلوم هذا آآ الذي فعله الرسول من القائمة دل على الجواز وآآ يعني آآ هذا الذي صحيح مسلم في غير كذلك ان يقال زجر يعني آآ يدل على آآ تأكيد آآ كون الانسان آآ ان عليه ان يشرب وهو عن طريق الجلوس لكن اذا حصل امثاله وقال من الامر اذا قضى ذلك فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم آآ ما يدل عليه وجاء عن علي رضي الله عنه آآ اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل عليه. هل حكمة النهي معلومة من العلماء من قال انه اذا كان عن جلوسه يكون آآ انه آآ افضل وانه آآ فيه آآ الدين يتعلق بالصحة وفيما يتعلق بالبراءة وفيما يتعلق فيه زاد على كونه يكون وهو قارن بعض العلماء انه اذا كان جالسا فانه آآ يحصل فيه من الفائدة في الجسم ومن عدم المضرة عليه هذا يحصل في حال القيام قال رحمه الله تعالى باب الشراب من فسقاء. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الشرب من في اتقاء وعن ركوب الجلالة والمجسمة. قال ابو داود الجلالة التي تأكل العذرة. ثم ورد ابو داود هذه الترجمة وهي باب الصواب من فيه السقاء يعني منفذ السقاء الشراب منفذ السقاء